

تاج العروس من جواهر القاموس

ولَطَطَّاتٌ حَقَّقَهُ وَكَذَا عَنَدَهُ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ عَلَيْهِ :
جَحَدَتْهُ كَأَلَطَطْتُ . وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ : كَأَلَطَّ . وَفُلَانٌ مُلَطَّ . وَلَا يُقَالُ :
لَطَّ . وَفِي حَدِيثِ طَاهِرَةَ : لَا تُلَطِّطُ فِي الزَّكَاةِ أَيَّ لَا تَمْنَعُهَا . قَالَ أَبُو
مُوسَى : هَكَذَا رَوَاهُ الْقُتَيْبِيُّ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ : لَا يُلَطِّطُ بِالْخَطَابِ لِلْجَمَاعَةِ
وَيُؤَيِّدُهُ سِيَّاقُ الْحَدِيثِ وَرَوَاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَلَا يُلَطِّطُ وَلَا يُلَطِّطُ وَلَا يُلَطِّطُ
بِالنُّونِ .

وَلَطَّاتِ النَّاقَةِ تَلَطُّ بِذَنَبِهَا : أَلَمَّصَقَتْهُ بِحَيَاتِهَا عِنْدَ الْعَدْوِ
وَعِبَارَةُ الصَّحاحِ : جَعَلَتْهُ بَيْنَ فَخَذَيْهَا وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ لِقَيْسِ بْنِ
الْخَطِيمِ :

لَيْالٍ لَنَا وَدُهُهَا مُنْصَبٌ ... إِذَا الشَّوَلُ لَطَّتْ بِأَذْنَابِهَا وَقَدِمَ عَلَيَّ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْشَى بَنِي مَازِنٍ فَشَكَأَ إِلَيْهِ حَلِيلَتَهُ
وَأَنْشَدَ :

أَشْكُو إِلَيْكَ ذِرْبَةً مِنَ الذَّرْبِ ... أَخْلَفَتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنَبِ
أَرَادَ أَنْزَلَهَا مَنَعَتْهُ بُمْرُوعُهَا وَمَوْضِعَ حَاجَتِهِ مِنْهَا كَمَا تَلَطُّ النَّاقَةُ
بِذَنَبِهَا إِذَا امْتَنَعَتْ عَلَى الْفَحْلِ أَنْ يَضْرِبَهَا وَسَدَّتْ فَرْجَهَا بِهِ . وَقِيلَ :
أَرَادَ تَوَارَتُ وَأَخْفَتِ شَخْصَهَا عَنْهُ كَمَا تُخْفِي النَّاقَةُ فَرْجَهَا بِذَنَبِهَا .
وَفِي الْعُبَابِ : هُوَ أَعْشَى بَنِي الْحَرِّ مَازِنٍ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَعْوَرِ .

وَاللَّطُّ : الْعِقْدُ يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا لَطًّا حَسَنًا وَكَرَّمًا حَسَنًا
وَعِقْدًا حَسَنًا كُلُّهُ بِمَعْنَى عَنْ يَعْقُوبَ وَقِيلَ : هُوَ الْقِلَادَةُ مِنْ حَبِّ
الْحَنْظَلِ الْمُصَيَّبِ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِلَى أَمِيرٍ بِالْعِرَاقِ ثَطُّ ... وَجَهَ عَجُوزٍ جُلِيَّتْ فِي لَطِّ .

" تَضَحَّكَ عَنْ مَثَلِ الَّذِي تُغَطِّي أَرَادَ أَنْزَلَهَا بِخِرَاءِ الْفَمِ ج : لَطَّاطٌ
قَالَ الشَّاعِرُ :

جَوَارِي يُحَلِّينَ اللَّطَّاطَ يَزِينُهَا ... شَرَائِحُ أَحْوَافٍ مِنَ الْأَدَمِ

الصَّرْفِ وَالْمِلَّطَاطُ بِالْكَسْرِ : حَرْفٌ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ وَجَانِبُهُ
كَاللَّطَّاطِ الْأَخِيرَةِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَإِطْلَاقُهُ يُؤْهِمُ الْفَتْحَ وَقَدْ ضَيَّطَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ بِالْكَسْرِ فَإِنَّهُ نَقَلَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : يُقَالُ : هَذَا

لِطَّاطُ الْجَبَلِ وَثَلَاثَةُ أَلِطَّةٍ مِثْلَ زِمَامٍ وَأَزِمَّةٍ وَهُوَ طَرِيقٌ فِي عَرْضِ
الْجَبَلِ .

والمِلْطَاطُ : رَحَى الْبِزْرِ كَمَا فِي الصَّحاحِ أَوْ : يَدُ الرَّحَى قَالَ الرَّاجِزُ :
فَرَشَطًا لَمَّا كُتِرَ الْفِرْشَاطُ ... بِفَيْشَةٍ كَأَنَّهَا مِلْطَاطٌ وَالْمِلْطَاطُ :
حَافَةُ الْوَادِي وَشَفِيرُهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ .

والمِلْطَاطُ : طَرِيقٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ قَالَ رُوْبَةُ :
نَحْنُ جَمَعْنَا النَّاسَ بِالْمِلْطَاطِ ... فِي وَرْطَةٍ وَأَيُّمَا إِيرَاطٍ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي سَاحِلَ الْبَحْرِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : " هَذَا
الْمِلْطَاطُ طَرِيقٌ بِقَيْيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ هُرَّابًا مِنَ الدَّجَالِ " يَعْنِي بِهِ
شَاطِئَ الْفُرَاتِ .

والمِلْطَاطُ : الْمَنْهَجُ الْمَوْطُوءُ مِنْ لَطَّةٍ بِالْعَصَا إِذَا ضَرَبَهُ بِهَا
وَمَعْنَاهُ : طَرِيقٌ لُطَّ كَثِيرًا أَيْ ضَرَبَتْهُ السَّيَّارَةُ وَوَطِئَتْهُ كَقَوْلِهِمْ :
طَرِيقٌ مَيْتَاءٌ : لِلَّذِي أُتِيَ كَثِيرًا .

والمِلْطَاطُ : صَوْبُ بَجِّ الْخَيْزَرِ عَنِ الْفَرَّاءِ وَهُوَ الْمَحْوَرُّ يُقَالُ : عَرَّضَ
الْخَيْزَرَ بِالْمِلْطَاطِ وَيُقَالُ لَهُ : الْمِرْقَاقُ أَيْضًا . وَالْمِلْطَاطُ : مَالِجُ
الطَّيِّسَانِ عَلَى التَّشْبِيهِ بِهِ . وَالْمِلْطَاطُ مِنَ الشَّجَاغِ : السَّمْحَاقُ كَاللَّاطِئَةِ
أَوْ السَّتِي تَبْلُغُ الدِّمَاقَ كَالْمِلْطَاةِ وَالْمِلْطَاءِ وَالْمِلْطَاةُ مَقْصُورَةٌ
بِكَسْرِ هَيْنٍ وَقَدْ سَبَقَ لِلْمُصَنِّفِ فِي لَطَّ . وَالْمِلْطَاطُ : حَرْفٌ فِي وَسَطِ
رَأْسِ الْبَعِيرِ نَقْلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وقِيلَ : الْمِلْطَاطُ : نَاحِيَةُ الرَّأْسِ وَهُمَا مِلْطَاطَانِ أَوْ جُمْلَتُهُ أَوْ
جِلْدَتُهُ أَوْ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ مِلْطَاطٌ وَالْأَصْلُ فِيهَا مِنْ مِلْطَاطِ الْبَعِيرِ قَالَ
الرَّاجِزُ :

يَمْتَلِخُ الْعَيْنِيُّنَ بِانْتِشَاطِ ... وَفَرُوءَةَ الرَّأْسِ عَنِ الْمِلْطَاطِ